



كالاتر الثالث - آذار ١٩٣٥

العدد الثالث والثلاثون

المشرق عند العرب

وصفته الدينية

بقلم الاب لامنس اليسوعي

لنا كلام في سطحية العاطفة الدينية في النفس العربية قبل الاسلام^(١)، وفي بُعد هذه النفس عن الاكثارات للشاغل الدينية، وفي خلوة الشر الجاهلي، ذاك الشر الذي نسيه ارنست رينان الى « البعث وعدم التقوى »، من اي اثر للشعور الديني العتيق وللتقوى الصحيحة.

على اننا نشعر، في القرون الذي وُلد فيه محمد، بان « الله » بدأ يظهر شيئاً فشيئاً، فيعلم اسمه اسما. تلك الآلهة والالاهات، بل تلك الحجارة المزمّنة التي اعتاد العرب ان يولوها بعض التكريم. من الحق انهم ظلوا يخلقون « باللات

(١) المطلب مغالنا في « الحالة الدينية في بلاد العرب قبل الاسلام » (المشرق ٢٩ [١٩٣١])

والمُزَي « ، ولكنهم بدأوا يُزيدون عليها — مع الشاعر اوس بن حجر —
اسم الله ،

ان الله منهنّ اكبرُ ا

الله اكبر ا

هو هتاف التوحيد الذي سرف ينتره الاسلام في انحاء الجزيرة .
ولكن كيف كان معاصرو اوس من الجاهلين يتصورون هذا الاله
الاكبر ؟ اكانوا يمتقدونه ابا لتلك الالامات كما قد يتج من قول القرآن (٣٧):
١٤١:٥٢:٣١) — ام كانوا لا يميزون بينه وبين « الدهر » ، على ما في هذه
اللفظة نفسها من الفمروض ؟

كلها امور بحاجة الى عناية شديدة في درسها وتفحصها ، وبحاجة الى الكثير
من الشواهد القديمة . وهي عبة نصادفها كلما تصدنا الى تفهم عاطفة اولية
غامضة ، او الى شرح لفظة قديمة شلت مدلولات متأخرة عن عصرها . من
ذلك عجزنا اليوم عن تعداد الواجبات الاخلاقية التي كان يفرضها على عرب
الجاهلية مدلول « الدين » القديم . وقد نُسرِع في عصرنا ونسب الى تلك اللفظة
ما تحتمل عليه اليوم من دلالة على عقائد مقررة معروفة ، وفروض ثابتة محدودة ،
فنضّل ونُضّل . ولهذا فلا بد من التحفظ الكلي ، اذا ما اردنا مثل هذا
التحليل .

بيد اننا لا نخطئ اذا ما جعلنا بين الفروض التي كان يفرضها على البدوي
« دينه » القديم ، « دين العرب » ، فرض النار . وقد كان البدوي يعتبرون هذا
الواجب من اثبت مؤسساتهم التقليدية ، بلي من افضل الضمانات لحياتهم في تلك
البلاد . وليس للبدوي الا اسلوب واحد في احترام عادة او شريعة ، ليس له
الا طريقة واحدة في الاقرار بقيمتها الاجتماعية ، هي ان يعصمها بالتقديس
ويدخلها بين الفروض القليلة التي تولد مادة « الدين » . وهكذا كان فعله

(١) يرادف النار الرتر ، ومنه « المترود » ، اي المعاب الذي يعص عليه واجب الاخذ
بالنار . ويسمى هذا ايضا « الولي » (القرآن ١٧: ٢٥: ٢٧: ٥٠) ويكون عادة اقرب
اقربا . التثليل .

بإعادة « الثأر » . وقد رأيت ان امارل درس مدلول الثأر ، وتبيان مركزه المهم من تلك الآراء والمبادئ الضئيلة التي كانت تولد « دين العرب » قبل الاسلام

١

لم يتم شطب من الشعوب بما قام به البدو في سبيل تعزيز صلات القرابة الدموية . وليس هذا لاهتمامهم بما وراء الحياة ، او لان الموت شغلهم اسراره التامضة ، فطمحوا الى ممرقة الحياة الاخرى . انما كانوا يمتدرون ان في الدم المبدأ الحيوي او « النفس السائلة » كما قالوا . ولهذا فقد رأوا ان سفك الدم يتطلب الانتقام ضرورة . وانه ، اذا لم يأخذ « ولي » الثأر بثأره ، اي اذا لم يتقم قريب القتل لقتله ، فان الدم المسفوح يقع اثم على رأس الولي ، حتى آخر نقطة . وما زاد هذا الاعتقاد رسوخاً في اذهانهم ، فرفههم فوق الانانية والفردية اللتين اتصفوا بهما ، هو تحققتهم ان طل الدم ، او عدم الانتقام ، يفكك او اصر الاسرة ، وهي آخر الحلقات الاجتماعية ، بل الحائقة الوحيدة المعروفة في تلك الحياة القوضوية في بلاد العرب .

ومن ثم فان مصرع النسيب او الجار يزيل حالاً ما يكون من الاختلافات بين افراد الاسرة او القبيلة ، نعيد الاتفاق الظرفي ويوحد النزعات في سبيل طلب الثأر . بل ان هذا الواجب ، طلب الثأر ، يفعل الافاعيل المعجية في تلك الطبيعة البدوية الجانحة الى التواكل والكل ، وحب اللذة السهلة ، والراحة الدائمة ، المنصرفة فطرةً عن الرغبة في الحروب وسفك الدماء ، على ما يبدو من عصبيتها وسرعة احتدامها . انه يجوز ان يتبين الضمان ، بل الجناة ، الى رجال شدة لا يتراجعون امام عقبة ، ولا يخشون حرماناً في سبيل غايتهم . ولا يخرج النساء عن هذا المظهر الذي يكاد يكون قاعدة عامة . فان امهات التلى واخواتهم يبادان الرجال ، وقد يفتنهم ، حاسةً واندفاعاً في اظهار تلك العاطفة الانتقامية باشارهن ، وانشيدهن المموسة حتى يُثَرَّن ما كُن في صدور الرجال ويدفنهم الى الاسراع في طلب الثأر ، وهو الفرض الديني ، كما سئى . او لم يجعل هذا

الفرض من امرى القيس ، ذاك الشاعر العابت ، مما قر الحسرة ورنيق الملاهي ،
بطلاً تائهاً لا يرتوي ظمأه من الدماء ، ولا يهدأ اضطرابه الا اذا اخذ بثأر ابيه ؟
ولا يجانن القارى ان الدافع الى طلب النار فطرة ديموية في البدوي او
غرزة انتقامية هانجة . لا انا هو عاطفة بر بالاهل تهيب به الى ارواء « صدى »
القتيل بدم القاتل ، حتى وان كان ذاك القاتل قد نبذ ولياً ناره في حياته ،
فطرده من اسرته ، كما فعل حجر الكندي بابنه امرى القيس . فلم يمنع هذا
ابن ان يطالب بدمه قاتلاً « ضيفي صغيراً ، وحسبني دمه كبيراً »^(١) هو دين
الاسرة يفهمه البدوي كل الفهم ولا يناش فروضه ، بل يخضع لها الخضوع
التام . بيد انه لا يغفل عما تجرّه عليه هذه الفروض من اقتحام عقبات وتمرض
للموت . هو يرى المخاطر فيجانها ويظهر قلقه واضطرابه ، ولكنه يشجع
نفسه على الثبات فيقول :

اقول لنسر لا يباد بثلها : ألقى الشاب ، اتني غير مديبر (٢)

يتعلق بالحياة ولا يخفي تعلقه ، ولكنه يرى طلب النار واجباً دينياً ،
فيحض نفسه عليه ، ويرفع صورته عالياً ، لعله يدفع ارادته الضميقة الى تحقيق
هذا الواجب الصب المرتم الدافع الى المخاطر والاهوال ، ولكنه واجب ديني
لا مهرب منه . ولقد أدى الامر بالبدوي ، في هذا النزاع بين واجب النار
ونفود النفس من القيام به ، الى اختراع قيود مختلفة دخلت في « طقائت »
النار ، اذا جاز لنا التعبير ، وكانت الناية منها مساعدة البدوي في تذكيته
الدائم بواجبه ، وتقوية ارادته ، ودفعه الى قتل القاتل . من ذلك انه عد الى
نفسه المقطورة على الحربة بل على الفوضى ، النافرة من كل نظام ، المنصرفه عن
كل رغبة زهدية فيها شيء . من الحرمان والتعذّب ، قيدها بسلسلة من التثقات

(١) الاغانى ٨ : ٦٧

(٢) حاسة البحري (طبعة شيخو) ص ٦ - وهو من المائي المتواردة في الشعر . قابل
بنا ورد في الحاسة نفسها رقم ٦٧٣ ؛ عاصر بن الطليل : الديوان (طبعة Lyall) ١١ : ١١ ؛
واللاحظ : الحيوان ٦ : ١٤٤ ، ١٤٥ ؛ وابن هشام : سيرة الرسول (Wüstenfeld) ٤٤٣ ؛
وحاسة ابي قام (Freitag) ٤٨٢ البيت ٢

والتضحيات تضير انانيته وشهوانيته مآ. بل تذهب الى ابعد من ذلك اذ تبدو لديه ، وعليها مسحة دينية من « الاحرام » ، فتضمه في « الحرم » ، على لغة الكتاب المقدس^{١١} ، حتى يقوم بواجبه نيراً بأيمانه . وهذا « الحرم » او « الاحرام » كان من شأنه ان يفصل « المحروم » عن الجماعة ، عن القبيلة وعن الاسرة ، فيسهل بسمة الضحية البشرية الممدة لتنفيذ واجب ديني سام ؛ حتى ان « الاحرام » و« التأثر » اصبحا كلمتين متوافقتين في طرق التعبير القديمة لا تُذكر الواحدة منها الا اردفت بها الثانية . اما مدلول الاحرام او ما يشمله من « التحريمات » فكان بان يمنع وليّ التأثر عن الكحل ، والدهن ، والطيب ، واللحم ، والحمر ، وألثة النساء ، والاجتماع الى افراد أسرته . هذا في اول الامر ، ولنا عليه الامثلة المديدة . الا ان المادة خففت شيئاً فشيئاً من هذه التحريمات ، فوفعت منها هجر النساء والاسرة . ومن اوضح الحوادث دلالة على شريعة الاحرام هذه ، وعلى ان العرب كانوا يلجأون اليها تقيداً لانفسهم ، وتكفيراً عن افعالهم القيام بهذا الواجب الصعب ودفماً لهم في طلب التأثر ؛ وعلى ما كان يقوم به النساء من التجريض كذلك ، ما ذكره صاحب الاغانى عن ريمانة بنت مديكرب من انها « قالت لدريد بن الصة بعد حوّل من مقتل اخيه : « يا بني ، ان كنت عجزت عن طلب التأثر باخيك ، فاستمن بمالك وعشيرته من زيد . » فأنف من ذلك ، وحلف لا يكتحل ولا يدهن ولا يمس طيباً ولا يأكل لحماً ولا يشرب خمرًا حتى يدرك ثأره . فقزا هذه النزاة ، وجاءها بدوآب بن اسما . فقتله بفنائها . وقال : « هل بلغت ما في نفسك ؟ » قالت : « نعم ، تمت بك . »^{١٢}

وقد كان البدوي ينظر الى هذه التحريمات نظره الى اسس مظاهر الزهد ، وهو لا يعرف غيره من التضحيات التي ترفعه الى العالم السامي ، الى « التأله » ، كما كان يُقال .

وعلى مطالع اليوم ، كمي يفهم شمول هذا الاحرام ، ان يلقي نظرة على ما

(١) Delporte, *L'anathème de Jabré : recherches sur le herem prelexilien*. راجع [*Rech. de Sc. religieuse*, V, p. 321, 331]

كانت تمثله في حياة البدوي تلك المراد التي يحرمها الولي على نفسه :
 كانت الحرة شراب السراة تدل على يسر شاربها ورخاء حياته ، وتشير
 الى انه « سيد » ، وكل بدوي كان يرمي الى السيادة . ثم ان قلة الماء كانت
 تحرم العرب من متابعة الاغتسال والنظافة . ولولا حليب النوق لملك نصف
 البدو عطشاً . ولتقس على ما تقدم باقي المحرمات ، فنفهم ما كان يشعر به العربي ،
 المنطور على اللذة والانانية ، عندما كان يحرم على نفسه كل ما تقدم ذكره من
 اللذائذ الرفيعة في نظره ، فيرتقي الى اعلى درجات « التأله » ، كما اشرفا اليه ،
 ويرى نفسه انه تام بما يفرضه عليه « دين العرب » . ويدل هذا « الاحرام » ،
 فوق ذلك ، على قية الحياة البشرية في نظر البدوي ، وعلى احترامه تلك الاواصر
 التي تربط اعضاء الاسرة الربية حتى ما وراء القبر .

ثم ان البدوي يعتبر الرفا بالذم من صفات السادة الكرام ، بل هي
 فضيلة لا يضطلع بها الا السراة الاغنياء في القبائل الكبيرة . وهو يفتخر اذا
 ما حفظ المهدي ووفى بالذمة ، بينما يغيره من الاقوام يخونون ويخفرون ، فيزدد
 الشراء . افتخاره . فهو السؤال يقول :

اذا ما خان اقوامٌ وفيتُ

وهو حاتم الطائي يفتخر :

لمسرك ، ما اضاع بنو زياد ذسار ايمهم فيسن يبيع ١)

وهم الشراء يدحون الارفايا :

فهبك ابن حنبل تنك امانته ؛ وما الراء الا عنده وموائمه ! ٢)

انت الرقي فانا نؤتم ، وسنهم يوني يذمته عئاب ملاح ٣)

غدرت بأسر انت كنت احتذيتنا عليه ، وشرا الشية التدر بالهدر ٤)

ويؤيد البدوي عهداً بالأيام المحرجة التي يحتفل بلحفها ، حتى اذا ضفت

١) الاغاني ١٩ : ١٢٨

٢) ديران حاتم الطائي ١ : ١

٣) الاغاني ١٩ : ١٢٨ -

٤) المنشآت ١٢ : ٢٤

فيه عاطفة الشرف ، وهي لا تقوى أحياناً على مجابهة اتية البدو وشراستهم ، دفعت الأيمان إلى القيام بالهدم والاختذ بالتأثر . ولهذا فإنا نرى القيام بالتأثر يتصل دائماً بجلب اليبين . وإن هذه اليبين لترفع البدوي ، إلى حين ، فوق أتائيه بل فوق فطرته النازعة إلى الكسل والراحة والتلذذ ، فتجعله « قاضي تذور » يشعر بمسؤوليته وباهمية الواجب المقدس الملقى على عاتقه ، « والتذور لما وفاء » ، وتدفعه إلى القيام بتلك الأعمال العظيمة النادرة المحفوفة بالجلبه والضجيج اقتضاراً واعلاناً . فيسدها الشعراء الماصرون ، ويأتي ، بعد ذلك ، أبواب البحث من المستترين فيعتمونها ، ويشاركون شعراء الجاهلية في تضليلنا إذا ما اردنا الحكم ، حكماً صائباً ، على التيبة الاخلاقية في ذلك الكائن المحفوف بالاسرار والالغاز ، الا وهو البدوي من أي عصر كان ا

اما اذا قام الولي بتذره ، اذا وفي عهده واخذ بتأثره ، فانه يعود إلى الحياة العادية فغوراً بعمله محلاً لنفسه كل ما كان قد حرّمه ، ولاسيما الخمر ، منصرفاً إليه بكل ما اوتيته من اندفاع في اللذة وسير وراء الشهوة ، لا يخشى انما ولا يخاف عاقبة ، فيقول كما قال امرؤ القيس ، بعد ادراك تأثره :

حلّت لي الخمر ، وكنت امرءاً من شربها في شغلٍ شاغل
فاليوم أنسى ، غير متحجبٍ إنمأ ، من الله ، ولا وانغل (١)

او كما قال النخعي بن عمرو الكندي ، مشتبهاً واجب التأثر بالمهم التقييل كالجليل :

اني ابي الله ان اموت ، وفي صدري مِمَّ مكانه جبل
يمنع مني ظم الشراب ، وان كان رحيقاً مزاجه عدل ،
حتى تفتت الرتر العظيم ، ودا بنتُ يوتاً وبينها شغل (٢)

وهذا قول خالد بن عمرو بن مرة الشيباني :

اليوم حلّ لي الشراب ، وما كان الشراب يحلّ لي قبل ؛
وجزيتُ سداً بالذي قلوا ، وأجلّ لي ، ماوية ، التل

(١) حاشية البحتري (طبعة شيخو) الرقم ١٥٢

(٢) حاشية البحتري (طبعة شيخو) الرقم ١٥٣

ولقد أبأتُ بأخوتي مائة منهم ، فلا لومٌ ولا عذلٌ (١)

ومثله قول ربيعة بن ابي عمرو القيني :

حانت لي الحمر ، اذ غادرت سيدي في جيب سرياله من نفه دُقْعُ
مازلت أبتني ابا ليلٍ وانديه في الحبي ، طفلاً ان نالني الصاع (٢)

وهذا يدلنا ايضاً على التطويل في الاخذ بالثأر بما يؤيد قولنا في ان البدوي كان يتحين الفرص الموافقة للقيام بذلك الواجب الديني ، وقد يعاقل في تأدية ما عليه ، مقاوماً كسله القطري ونفوره من القتل بتلك التحريمات والنذور والايان التي ذكرناها . وقد يستين ، في ثأره ، بنيره من ذوي البأس والجاه كما جرى لتيس بن الخطيم في حادثة قد تكون افضل شاهد على تلك المؤسسة الدينية الاجتماعية ، وما تقرضه على الولي من فروض ، وما يلجأ اليه من جيل في القيام بها .

ولا بأس في ان نروي الحادثة ، كاملةً على طرلها ، وهي فرق ما فيها من الفوائد التاريخية ، اثر ادبي قصصي لا ينس به . وهذه هي ، كما ذكرها صاحب الاغانى عن ابن الكلبي . . . عن محمد بن عمار بن ياسر ، وكان عالماً بمحدث الانتصار ، قال :

« كان من حديث قيس بن الخطيم ان جدّه عدي بن عمرو قتله وجعل من بني عمرو بن عامر بن ربيعة بن عامر بن حصصة يُقال له مالك . وقتل اياه الخطيم ابن عدي وجعل من عبد القيس ممن يسكن هجر . وكان قيس يوم قتل ابيه صيماً صغيراً . وقتل الخطيم قبل ان يثأر بابيه عدي . فخشيت ام قيس على ابنها ان يخرج فيطلب بثأر ابيه وجدّه ، فيهلك . فمصدت الى كومة من تراب عند باب دارهم ، فوضعت عليها اجباراً وجعلت تقول لقيس : « هذا قبر ابيك وجدك » . فكان قيس لا يشك ان ذلك على ذلك . ونشأ أيداً شديد الساعدين ، فنزاع يوماً فتى من قتيان بني ظفر ، فقال له ذلك الفتى : « والله ، لو جعلت شدة ساعديك على قاتل ابيك وجدك لكان خيراً لك . ن

(١) حاسة البحرى (لمبة شيخو) الرقم ١٥٤

(٢) حاسة البحرى (لمبة شيخو) الرقم ١٥٦

ان تخرجها عليّ ا» فقال : « ومن قاتل ابي وجدتي ؟ » قال : « سل أمك تحريك . » فآخذ السيف ووضعه قائمه على الارض وذبابته بين يديه وقال لامه : « أخبريني من قتل ابي وجدتي . » قالت : « ماتا كما يرت الناس ، وهذان قد اهما بالفتنا . » فقال : « والله لتخبريني من قتلها او لأتحاملن على هذا السيف حتى يخرج من ظهري . » فقالت : « أما جدك فقتله رجل من بني عمرو بن عاصم بن ربيعة يقال له مالك ، وأما ابوك فقتله رجل من عبد القيس من يسكن هجر . » فقال : « والله لا انتهي حتى اقتل قاتل ابي وجدتي . » فقالت : « يا بني ، ان مالكا قاتل جدك من قوم خدش بن زهير ، ولايك عند خدش ذمة هو لما شاكر ، فأنته فاستشره في اسرك ، واستنه يمينك . » فخرج قيس من ساعته حتى اتى ناضحه^(١) ، وهي يسقي نخله ، فضرب الجرير^(٢) بالسيف قطعه ؛ فسقطت الدلو في البئر ، واخذ برأس الجبل فعمل عليه يرادتين من تمر ، وقال : « من يكفيني امر هذه العجوز ؟ (يعني أمه) فان امت انتق عليها من هذا الحائط^(٣) حتى تموت ثم هو له ؛ وان عشت فلاني عائد اليّ ، وله منه ما شاء ان يأكل من تمره . » فقال رجل من قومه : « انا له . » فاعطاه الحائط .

ثم خرج يسأل عن خدش بن زهير حتى دلّ عليه بمز الظهران . فصار الى خبائه فلم يجده . فقتل تحت شجرة يكون تحتها اضيانه . ثم نادى امرأة خدش : « هل من طعام ؟ » فاطلعت اليه فاعجبها جماله ، وكان من احسن الناس وجهاً ؛ فقالت : « والله ، ما عندنا من نزل رضاه لك إلا تمر . » فقال : « لا أبالي ، فأخرجني ما كان عندك . » فأرسلت اليه يتباع فيه تمر . فأخذ منه تمره ، فأكل شئها ورد شئها الباقي في التباع . ثم أمر بالتباع فأدخل على امرأة خدش بن زهير . ثم ذهب لبعض حاجته . ورجع خدش فاشيرته امرأته خبر قيس ، فقال : « هذا رجل متحرم » . واتب قيس راجعاً ، وهو مع امرأته يأكل رطباً . فلما رأى خدش رجله ، وهو على بعيره ، قال لامرأته : « هذا ضيفك ؟ » قالت : « نعم » قال : « كأنّ قدمه قدم الحطيم صديقي اليربي . » فلما دنا منه

(١) ناضحه : اي بييره الذي يتقي عليه الماء

(٢) الجرير : البستان

(٣) الحائط : الجبل

قرع طُلب البيت بستان رعمه واستأذن . فاذن له خدش . فدخل اليه . فقبه ، فانتسب واخبره بالذي جاء له ، وسأله ان يعينه وان يشير عليه في امره . فرحّب به خدش وذكر نعمة ابيه عنده ، وقال : « ان هذا الامر ما زلت اتوقعه منك منذ حين . فاما قاتل جدك فهو ابن عمّ لي ، وانا اعينك عليه ؛ فاذا اجتمعنا في نادينا جلبتُ الى جنبه وتحدّثتُ معه ، فاذا ضربتُ فخذّه ، فقب اليه فاقته . » فقال قيس : فاقبتُ معه نحوه حتى قتت على رأسه لا جاله خدش ؛ فعين ضرب فخذّه ضربتُ رأسه بسيف يقال له ذو الحُصين . نثار الي القوم ليقتروني . فحال خدش بينهم وبينني ، وقال : « دعوه ؛ فانه ، والله ، ما قتل الا قاتل جده . »

ثم دعا خدش بجمل من ابله فركبه ، وانطلق مع قيس الى البدي الذي قتل اياه ، حتى اذا كانا قريباً من هجر اشار عليه بخدش ان ينطلق حتى يسأل عن قاتل ابيه ، فاذا دلّ عليه قال له : ان لصاً من لصوص قومك عارضني فاخذ متاعاً لي ، فسأتُ من سيد قومك ، فدلتُ عليك ، فانطلق ممي حتى تأخذ متاعي منه . فان اتبعك وحده فتنازل ما تريد منه . وان اخرج معه غيره فاضحك ، فان سألك يسمّ ضحكت ، فقل : ان الشريف عندنا لا يصنع كما صنعت اذا دُعيت الى اللص من قومك ؛ انما يخرج وحده بسوطه دون سيفه ، فاذا رآه اللص اعطى كل شيء . اخذه هيةً له ؛ فان امر اصحابه فسيل ذلك ، وان ابى الا ان يمضوا معه فأتيتي به ، فاني ارجو ان تقتله وتقتل اصحابه . » ونزل خدش تحت ظلّ شجرة . وخرج قيس حتى اتى البدي فقال له ما امره خدش ، فاحفظه ، فامر اصحابه فرجعوا مع قيس . فلما طلع على خدش قال له : « اختر ، يا قيس ، إما ان أعينك وإما ان أكفيك . » قال : « لا اريد واحدة منها ، ولكن ان قتلتني فلا يُفدّتك . » ثم نار اليه ، فطسه قيس بالحربة في خاصرته فانفذها من الجانب الآخر ، فمات مكانه . فلما فرغ منه قال له خدش : « إنا ، ان فررنا الآن طلبنا قومه . ولكن ادخل بنا مكاناً قريباً من مقتله . فان قومه لا يظنون انك قتلت واثق قريباً منهم . ولكنهم اذا انتقدوه اتقوا اثره ، فاذا وجدوه قتيلاً خرجوا في طلبنا في كل وجه ، فاذا

ينسوا رجعوا. « قال) فدخلوا في دارات من رمال هناك . وقعد البديّ قبرمه ، فاتفروا اثره فرجدوه قتيلاً . فخرجوا يطلبونها في كل وجه ، ثم رجعوا ؛ فكان من امرهم ما قال خدش . واقاما مكانها اياماً ثم خرجا . فلم يتكلما حتى أتيا منزل خدش . فقارقه عنده قيس بن الخطيم ورجع إلى اهله . فقي ذلك يقول قيس من قصيدة طويلة :

نارت عدياً والمطيم ، فلم أضع وصية اشياخ رُبجت إزاء ما (١)

وليس ابلغ من هذه الحادثة في البرهان ما قدمناه من صفات « التار » عند العرب ، ونما توليه شريعة التحريم . من واجبات يتحمل المضيف كل نتاجها ، مها كان فيها من معاصب او من فروض قد ينفر من القيام بها . لنسلم بان الراوي قد بالغ في سرد الحادثة وقد جعل فيها وبدل ما شاء ؛ انما هناك امر لا سبيل إلى انكاره هو تلك المؤسسة ، بل تلك العقيدة ، التي تقامها الحادثة . وهناك حادثة اخرى عن بدري اسمه عمير بن سلسي يثار لجاره من اخيه ، فيستحق لقب « اوفى الرب » (٢)

وفي حمة البحري حادثة من هذا النوع اختار فيها الراوي اساً لانتفا يطله فدعا « وفاء » ، قال :

« حجّ وفاء بن زهير المازني في الجاهلية وقدم على اهله ، فرجد اخاه وقد غدر بجار له قتله . فانتضى سيفه . فناشده الله والرحم . وخرجت امه كالشفة شرها ، وقد اظهرت قديها تناشده الله في قتل اخيه . فقال لما : علام ستيتي وفاء ، اذا كنت اريد ان اغدر . ثم ضرب اخاه بسيفه حتى قتله ، وقال :

ياشدني قيس قرابة يننا وسيني بكفي ، وهو شجر ديس
غدرت ، فا يني وينك ذنة تيمرك من سيني ، ولا رحم ثرمي
سأرضعني ما فلت يضربني عني البدي لا تكتر ولا تثنى . « (٣)

قد يتسرع . مطالع هذه الحوادث ، فينب البدو إلى الاخلاق المحيية

(١) الاغانى ٢ : ١٦٠-١٦٢

(٢) ابن دريد : كتاب الاثنان (طبعة Wüstenfeld) ص ٢٠٦

(٣) حمة البحري (طبعة شيخو) الرقم ٢٢٨

ويحكم عليهم بالانطباع على اهراق الدماء . فيخطئ الخطأ العظيم . ولا تظهر الحثيثة الا اذا تابنا التدقيق في ماهية «الثار» العربي، فنشر بانة افضل المؤسسات البدوية عائدة علينا في درسنا العقلية الدينية في بلاد العرب قبل الاسلام .

لا يؤخذن الدارس بذلك المظهر الجاني الذي يخفي خلق البدوي ؛ فيحول بينه وبين فهم حقيقته ، ويضل في احكامه سراء السيل . فالبدوي ليس شراً من فطرته ، ولا ميالاً الى سفك الدماء ، على رغم ما ينسب اليه الحضريين من اعمال القسوة والمهجة .

وُلد البدوي في بيئة قاسية ، معرومة ، فنشأ فردياً انانياً لا يتكل الا على نفسه . فكان انه قدر كافضل ما يكون قيمة الحياة البشرية ، وتفر ، على توتر اعصابه وسرعة تآثرة ، من التسرع في اهراق الدم . هو يكره القتل ، ولا يلجأ اليه ، الا في ما ندر ، وفي حالة الدفاع عن النفس وحدها . وما كان الثأر الا من هذه الحالات تصبغه العادة بالصيغة الدينية ، فتدفع به الى مرتبة المؤسسات والمعائد . وليس نفوره من اهراق الدم نتيجة التأثم ، او الندم ، او التوبة . لا فان البدوي ، اذا ما دُفع الى قتل مثيله ، لا يشعر بانه ارتكب عملاً شائئاً من تلك الاعمال التي يسبها «البواحش» او «المخزليات» . وهذه اشدها في قاموسه الاخلاقي من مفردات يسم بها الشراء اعظم المجرمين في نظرم . وهؤلاء هم الذين يسيئون ، لا الى الفرد ، بل الى القبيلة باعتبارهم امماً على افرادها واما على النازلين عليها او جيرانها . اما التريب عن القبيلة فلا حقوق له معروفة ، ولا ضمانة قضائية تضمن حياته او امواله . بل ان لكل انسان ، اذا كان قادراً ، ان يستبيح حماه كما قال اوس بن حجر :

نبيح حم ذي النزا ، حين نريده ، ونسي حمانا بالوشيح الترم (١)

او ان يقتله ، على غير جرم ، دون ان يشعر باثم . وهذا قول عامر بن

الطفيل من فرسان الجاهلية المشهورين :

فلنا يزيد بن عبد المدان على غير جرهم، ولم نعلم. (١)

وبما يظهر هذا الشعور بالبراءة ويدل على عدم تحرج البدوي، حائثه اذا ما دُفع الى قتل رجل، فاصح « حامل دم ». انما نراه مرققع الرأس، يحول بين الاحياء من مضرب الى مضرب، ومن جوار سيند الى جوار آخر، بل يتجاوز مضارب قبيلته الى منازل الحلفاء، يذ يده مستطياً كي تكسل له قبة الدية فيجمع عدداً من الابل كافيًا لدفع ثمن الدم. يذ يده دون خجل ولا حيرة، فيستقبله قومه وحلفاء قومه بارتياح ان لم نقل بترحاب. ولا يرى احد منهم لنفسه الحق بلومه او باستيضاحه اسباب عمله. ذلك ان القتل حادث نادر في تلك الحياة المضطربة في القفر. والجميع يرون في القاتل، لا مذنباً، بل شقياً مسكيناً تهوّر في اندفاعه ولم يتالك اعصابه، او خائتة الاحوال، فدفع الى القتل. فيجتهدون، كل على قدر استطاعته، في تخليص ذاك المسكين من مأزقه وفي معاونته على تأليف الدية؛ كما يجتهد الناس في انقاذ اسير او اعانة فقير؛ وهم معتدون ان كلاً منهم قد يصيبه يوماً ما اصاب هذا المسكين فيصبح بحاجة الى معاونة اقراء القبيلة وحلفائها في جمع نياق الدية^(٢). ولا ينبغي ان سادة القبيلة وروؤساء أسرها يكتفون اول من يتساقطون في اعانة القاتل، فهم « يحملون الدم » عنه. فيندفع الشعراء الى زمت السيد منهم، في جملة ما ينعترنه به، بانه « حمال »، و« حامل ديات » و« حامل دماء » و« حامل افعال »، واذا بلغ الذروة العليا في هذا الحل غدا « حامل مشين »^(٣) اي انه يعطي منات الابل في سبيل دفع الديات. هذه شريعة القفر، تلك الشريعة التي يذكرها الشاعر زهير بن ابي سلمى الناطق بلسان الحق العربي القديم :

نُفْسُ الكَلْبِ بِالمِثْنِ، فَاصْبَحَتْ يُنْجِسُهَا مَنْ لَبَسَ قِيَا بِمُجْرِمٍ (٤)

هذا الثفور من اهراق الدم ينتج عند العرب من شريعة الثأر، تلك الشريعة

(١) دبران عار بن العنيل ١: ٢٠

(٢) راجع كتابنا *Le Berceau de l'Islam I*, 247

(٣) المطلب المأدر في *Le Berceau de l'Islam, I*, 249-250

(٤) شعراء النصرانية (طبعة شيخو) ص ٥١٧

القاسية التي افهمت البدوي ان كل قاتل يُقتل . فشر ، بفرزته وعتله ، بتفتها الجبة ، وفهم انه لولاها لكأنت معيشته عرضة للاخطار الدائمة في ذلك القتر ، بل لكأنت حياته مستحيلة . وهو ما اقره القرآن بقوله : « ولكم في القصاص حياة »^١

في القصاص حياة ، وفي الثأر حقن الدماء ؛ ولا سيما أبان الغزوات المستديمة في الجزيرة . ولا يخفى ما يخفها من مخاطر ومهالك يزيد هولها ان هذه الغزوات اصبحت ، على قدم عهدا ، من العادات المألوفة في كسب الماش عند العرب . على ان حياة البدوي تضمنها شريعة الثأر ، حتى في تلك الغزوات . والعرب اذا تكلموا عنها تلقا يذكرون القتل . انما يلجأون اليها طريقة للكسب ، ويتخذونها وسيلة لليسر مخطرة ، دون شك ، ولكن تلقا يصل خطرهما الى الموت . وهذا حاتم الطائي ، اذا ما وجد نفسه عاجزا عن اداء حقوق ضيوفه ، صرفهم معتذرا طالباً منهم ان يوردوا اليه « بدم الغارة » . وقد يتكاورم على الطالب من امواله يكون قد نهبا من قبيلته ، كما جرى له مع ابي جليل ، وكان هذا من « حاملي الدماء » ، على ما جاء في ديوان حاتم ، قال الشارح :

« كان ابو جليل وهو عبد قيس بن خُفاف البرجمي اتى حاتمًا في دماء حملها عن قومه السموه فيها ، وعجز عن اداها فقال : « والله لا آتين من يحلها عني » . وكان شاعراً شريفاً . فأتى حاتمًا فقال : « انه قد كان بين قومي دماء نتراكلوها ؛ واني حملتها في مالي وابني ؛ فقدمت مالي ، وكنت ألمي . فان تحملها فرب حقته قد قضيته وهم قد كفيته ؛ وان حال دون ذلك حائل لم اذسم يومك ، ولم أئس من غدك . تم انشأ يقول :

حملت دماء للبرجم حبة ، فبجنتك لا املتي البراجم
وقالوا سفاهاً : لم حملت دماءنا ؟ فقلت لهم : يكفني المالة حاتم »

فقال له حاتم : « ان كنت لأسب ان يأتيني مثلك من قومك . هذا سرياعمي من الثارة على بني تميم (ولا يخفى ان البراجم من تميم) فان رفت الحلالة ،

والا كلفتها لك . وهي مائتا بغير سوى نبيها وفصالحا . مع اني لأحب ان لا توبس قومك بأموالهم . » (قال) فضحك ابو جليل ثم قال : « لكم ما اخذتم منا ، ولنا ما اخذنا منكم ، واتيا بغير دفعته اليّ ليس له ذنب في يد صاحبه فانت منه بري . . » فأخذها منه وزاده مائة . »^{١٠}

هذا الكرم الخالقي لم يسهه بيرون ، فقال : « انها لطريقة غريبة في فهم الكرم والاحسان . »^{١١} . . . على ان بيرون نفسه يتابع شارحاً نشأة الغارة في بلاد العرب فيقول : « ان الغارة لازمة في القفر وما تجرّه من تلك الجهات الدالة على الفروسية . هذه هي الحياة المنظمة . اذ لولاها ، ما عسى ان يفعل الانسان في تلك النزلة الصامتة ؟ » ولا يخفى ان الشرح اقرب الى السدابة والبث . على ان تلك النزوات كانت ابعد الاشياء عن التبليغ التي يتصورها بيرون ، اذا ما سفكت الدماء .

وليتبه الدارس ، اذا ما فكر بالثار ، الى ما يبذله اولئك المتعاركون من جهود في اجتناب الضربات القاتلة . هم لا يقصدون ، في غاراتهم ، الا اموال المثار عليهم . اما حياتهم فليس من يرغب في الاعتداء عليها . ولا ينبغي للهاجين ولا للعدائين ان يحلوا الى امراق الدم . هو عراك على المواشي يقومون به بغاية ما يمكنهم من رباطة الجأش . ولنا من الامثلة المتعددة ما يؤيد هذا القول ؛ فان حوادث الجرح والقتل قليلة جداً في النزوات حتى في ايامنا هذه ، بعد ان اخذ البدو يستعملون البنادق الحديثة . فهناك كثير من دخان البارود ودوي الرصاص ؛ وقليل من الجرحى والقتلى . اما اذا ادتهم الحوادث الى سفك الدم ، فيكون الحظ قد خانهم ، فيفتقدوا البكينة اللازمة في هذه المارك ، واندفعوا باندفاع اعصابهم الثائرة ، فسروا صفتهم الاصلية وتحولوا الى مقاتلين^{١٢} . على ان المادة الجارية حينذاك تفرض على الضارب الا يجهمز على الجريح ، والا يلب القتل^{١٣} .

Perron, Femmes arabes, p. 114 ٤٢

٤١ ديوان حاتم ، ص ٤٠ - ٤١

٤٣ Le Berceau de l'Islam 1, 240

٤٤ اطلب حادثة سخر ، اخي الحنا . في الاغانى ١٣ : ١٤٥ . . .

اما في ما خصّ الثار ، فان البدوي يطبخ المادة الجارية التي اصبت من مظاهر « دين العرب » كما يفهمه الجاهليون . ومن ثمّ فان هذه العاطفة وحدها تسيطر على « وليّ الثار » او « الموتور » وهو صاحب الحقّ الشرعي بالاتصاف من القاتل . وتكون الناية المثلّي ان يتمكن الولي من القيام بواجبه بسرعة ، فيقول مع عبد الله بن سلمة التميمي :

نفت الموتور منه ، فلم أغم ، اذا بُسحت ينيطة جنوب (١)

على ان هذه السرعة في الانتقام لم تكن في الثاب الا وهمية . فقد يمرّ على الموتور الاشهر بل السنون ، بل قد « يناله الصلح » ، كما في قول ربيعة بن ابي عمرو التيمي (٢) ، قبل ان يدرك ثاره . فهو خال من الحاسة في القيام بهذا الواجب ، لانه يرى ما سيعترضه من مخاطر يمددها سراً (٣) فيفر من مجاباتها . الا انه يشعر بضرورة القيام بواجبه ، فيحتال في ذلك ، لاجتأ الى الدوافع الخارجية من تحريكات وفدور وايمان وما اليها من قيود فصلناها في ما تقدم . ولا يسهو باله عن ان يضيف اليها الرجا . بان لا يئته الله قبل ان يدرك ثاره . فهو اذا توسع على نفسه في البرّ بهذه السين ؛ ينسا بصرخ وينادي بان هه في ادراك الثار تقيل كالجيل يئمه لذة العيش والشراب خاصة .

وإذا فان الموتور لا يسرع متعناً الى قتل واتره و«شفا غليله» ، كما قد قصّره بعض الحكايات الشعبية المتأخرة عن العصر الجاهلي . بل اتنا نراه يتمرر من حمل هذا الواجب ، واذا قبله فلأنّ لا مناص له منه ، ولان المادة والرأي العام واردة القتل نفسه تفرض عليه ذلك ، فهو يقبله كاتقل الواجبات الدينية ، ويهتف مستقلاً مع امرئ القيس عندما أخبر بقتل ابيه : « حثني دمه ! » هو حمل باهظ يحول بين الموتور وملذات الحياة العادية ، يحول بين امرئ القيس والخمر ، لا بسبب ما يوليه اياه من الحزن والاي وحمان اللطف

(١) المنظيات (طبعة Dar al-Fayaz) ص ١٨٥ البيت :

(٢) راجع الصفحة ٨ من هذا البحث

(٣) ابن هشام : سيرة الرسول ص ١٢٢ ، ٤٠

الابوي - ولا عطف في حالة امرئ القيس ، وقد طرده ابوه وخلمه - بل لما يفرضه عليه هذا القتل من ضرورة التقيد بالحرمانات التي من شأنها ان تدفع الموتور الى القيام بطلب ثاره . فتحوّل ذلك الاثاني الفردي الى كائن اجتماعي يُدفع ، على الرغم منه ، الى التضحية بشهواته وبراحته في سبيل الاسرة والجماعة . والا فانه يتعرض لتضيق الالهة النازل بكل حائث بالايان المظلمة وهي التي لا تحمل الكفارة ، ولا تحمل صاحبها الا اذا قام بما يفرضه عليه « الوتر العظيم » ، فيعود حين ذلك الى حياته السابقة فيستريح ، دون اثم ولا حرج ، كل ما كان قد حرّمه على نفسه ، ويكتب ، فوق ذلك ، « شرف الدهر » .^(١)

اما اذا تامل في القيام بهذا الفرض ، او خالف مادة من مواد هذه الجريمة ، او لم يبر بهذه الايمان ، فانه يعترف « إنّما من الله » ، كما يقول . ولنا ان نعجب اذ نسمع من فم البدوي ما يدل على شعوره بالمسؤولية الادبية ، بل بالخطيئة اللاهوتية . ذلك انه يتقيد بمادة التار ، ويفهم ضرورة هذا الواجب في سبيل التكفير عن اثم لحق اثره المجتمع العائلي بكانفه . في التار شفاء نفسه المقروحة ، ويرى دانه الدخيل ، على نحو ما قال العبيدي :

دعوت الله اذ قدنا اليهم ، لنللى منفراً ، او عبد عمرو
وكانت حلقة حُلِبَتْ لوتر ، فشاء الله ان ادركت وترتي
واني قد سكت ، فكان برني بفرواش بن حارثة بن بدر

وقد عاتى الجاحظ على هذه الايات بقوله : « والاعراب تمد القتل سقماً وداً ، ولا يبرئه الا اخذ ثاره دون اخ او ابن عم . فذلك التار المنيم . »^(٢) ولهذا نراه يشجع نفسه ويحثها بكل ما لديه من رسائل شعورية ، وبكل ما في منطلقه من حكم قصيرة سائرة . فيقول لها تلمة قول عمرو بن الاطنابة :

واقدامي على الكروه عسي ، وضربي مائة البغال المشيج ،
وقولي ، كلنا جيشات وجاشت : مكانك ، تمهدي او تتهدي ! (٣)
وطوراً يزيها بقول ابي النيران :

(٢) الجاحظ : الحيوان ٦ : ١٤٣

(١) الاثاني ٨ : ٦٧

(٣) الجاحظ : الحيوان ٦ : ١٤٤

ان السراة قميرة الامار! ١١

ودائماً يرّد عليها بلسان الشعراء. كافة ان ادراك الثأر افضل دلائل الشجاعة والوفاء ، بل هو افضل الوسائل لبناء المجد الخالد ، ونيل شرف الدهر .
فلا عجب ، والحالة هذه ، ان زى البدري الموتور لا يسمع لهو بالحديث ، ولا يأوي مطشئاً الى فراشه :

لا اسمع اللهر في الحديث ، ولا ينفني في الفراش مضطجع (٢)
واذا عرض له الابتسام فذلك على الوغم من نفسه الحزينة :

اعتاب نفسي ، ان تبست ، خالياً ؛ وقد بضحك الموتور ، وهو حزين (٣)

فلا يكاد يعرف الراحة والمجوع ، انما يقضي الليل مضطرباً يرتقب النجوم في سيرها البطي. (٤) ، ولا هم له الا العمل على ادراك ثأره . فهو يجتنب ، في ذلك ، قول الشعر نفسه حتى الهجائي من (٥) ، لان ما بينه وبين الوتر « اجل من القذع » على قول ضخر اخي الخنساء (٦) . ولا نكاد نخطئ اذا قلنا انه يخشى ان يتبرج الهجاء كرتبه ، فيضعف ارادته ، ويوهن من عزيمته في ادراك الثأر فتبقى نفسه في سقامها ، وهي لا يشفيها الا الدم ، كما قدمنا . وقد يبلغ من قوة هذه الرغبة في « شفاء الغليل » ان الموتور قد ينكر على الله حقه في الحؤول بينه وبين ثأره (٧) . على انه يرى الحق لاعدائه في ادراك ثأرهم ايضاً . وقد زى بعض السادة من ذوي الاخلاق العالية ، اذا لم يعرف الموتور واثره ، اقرؤا باشتراكهم في القتل فميتوا انفسهم هدفاً لهامه (٨) . بيد ان هذا الاقاروا لا يأتي عفواً . انما يرسي اليه الموتور بواسطة « الغزيرة » و« المناشدة » ، وهما من نوع

(١) الجاحظ : الميران ١٤٣ : ٦

(٢) البيت لائلك بن عمرو العاملي ، في حماة البيهقي ١٦٨

(٣) البيت لائلك بن خليفة ، في حماة ابي تمام ص ٤٠٤

(٤) هي صورة كثيراً ما ردها الشعراء . اطلب مثلاً حماة البيهقي ١٦٨ - ١٥٠ ؛

الاشعري ١٦ : ٢ ؛ ديوان حاتم الطائي ٢٩ : ٢ ؛ نيرة ابن هشام ص ٢٢٨ ؛ المنذريات

(Thorbecke) ص ٤٦ ؛ ديوان النابغة ١ : ٣ الخ . . .

(٥) على ان النساء قد يدخلن الهجاء في الرثاء احساناً ، راجع ديوان حاتم الطائي ٣٤ : ٤

(٦) الاغاني ١٣ : ١٤٥ (٧) ابن هشام : سيرة الرسول ٨٠٢

(٨) الاغاني ١٣ : ١٤٥

تحميل اليقين التي يُشرك فيها اسم الله ، ولا يجراً احد من البدو على الكذب فيها .

اعتباراً من حلف اليقين ، تُصح كل الوسائط ، التي يقوم بها البدوي في سبيل غايته ، صالحة لا اثم فيها ولا حرج ، مهما كانت ومهما اشتملت عليه من غدر وخيانة واستيصال . التاية تبرؤ الوسطة في مادة الثأر . انها تبرؤ لا اعمال ولي الثار فحسب ، بل اعمال كل من اجاره وعاونه في طلب ثأره ، كما رأينا في حادثة قيس بن الخطيم وغيره . يجوز الولي بكل طائفة ، في احياء العرب ، مقتناً عن ضحيته ، فيطوف الأسواق والمجتمعات ، ويدخل المضارب ، ويختلط بالناس ، حتى اذا ظفر بواتره ، انتقض عليه ، على حين فضلة ، وقتله ، وان ثأماً ، خلافاً لما كان قد تقرر في عاداتهم من التأثم من قبيل التأمم ، وان عدواً^(١) . ذلك ان شريعة الثأر فوق تلك المادة فهي اجدر الشرائع بالاحترام في دين العرب ، لانهما عن الاتانية والمنفعة الشخصية . وقد عزز ذلك الشراء ، وهم حكماؤا البدو والسنة فقههم ولاهوتهم .

بيد ان ولي الثأر قد يتردد في تنفيذ قصده ، اذا خاف ان يخالف مبدأ دينياً آخر ، كأن يخشى ، اذا ما قام بثأره ، ان يخفّر ذمة الجار ، او يتكسر حرمة المبد ، او الاشهر الحرم ، او حرمة قبر مكرم جعل ملجأ وملاذاً . عند ذلك يحصل اشتباك بين مبدأين دينيين ، فيحار البدوي في أيهما يتبع . وان في الروايات القديمة امثلة عديدة للحلول المختلفة . منها ما تدل على تقدم الحق بالثار ، ومنها ما تفيد التراجع فيه تجاه حرمة الجوار او تلك الحرمات التي ذكرناها . من الاولى ما حصل للعاثر بن عباد ، عندما اتاه واره بامر اخيه ، وهو لا يعرفه ، فاحتال في الحصول على الجوار ، فنجى من الخطر^(٢) . ومن الثانية ما زاه من حوادث متعددة قتل فيها اولياء الثأر وارتبهم في الاسواق التي

(١) راجع الاغاني ١٣ : ١٣٠ : ابن هشام : سيرة الرسول ، ص ٢٢٦ ، ثم ص ٦٥٠ .

(٢) ابرقلم : الهامة ، ص ٢٥٤ .

كانت تقدم في الاشهر الحرم ، بل في البيت الحرام نفسه ^(١) . وقد جاء في
المفضليات :

قتلنا قتيلًا ، بدأً ببلبذٍ ، جازين وسد المجيج المصوت

وقال الشارح : « اي قتلنا رجلاً محرماً برجل محرم . » ^(٢)

وفي ما عدا هذه الظروف الاستثنائية ، فان العادة تبرر كل ما يقوم به
الموتور في سبيل تأده من غش ، وخداع ، ومداهنة ، وبجاملة للاعداء حتى تمكن
الفرصة . وهذا البحتري يفرد في حملته بايين لهذا الموضوع ، نواتها : « الباب
الرابع : فيما قيل في بجاملة الاعداء وترك كشفهم عما في قلوبهم » ، و « الباب
الخامس : فيما قيل في الاطراق حتى تمكن . الفرصة . »

فللبدري ، والحالة هذه ، ان يظهر الابتسام حُصنه ويجامله ، على امل
اقتياله :

اكثر ذا الضن المبين ضنته ، واضحك حتى يظهر التاب اجمع

وادمنه بالتزل دهنًا ؛ ولو رأى سريرة ما أشفني ، لبات يُفزع ^(٣)

ولا اثم عليه اذا اظهر ميله الى القبول بالدية حتى يقرب من واتره فيقتله ^(٤) ،
بل قد يتبها فملاً ، ويظهر الصنع حتى اذا امكته فرصة وثب ^(٥) . اما اذا
كان الوارث متيقظاً متحفظاً حتى لا يمكن قتله ، فلا بأس على الموتور اذا تغفل
خلال الجماعة فيصلى اليه على حين غفلة ؛ بل لا بأس عليه ، كما يظهر من عدة
حوادث ، اذا ما التجأ الى اتواتر نفسه ، فعاش في جواره الشهر بل السن طاورياً
كشحه على العداوة حتى تمكنه الفرصة . يشهد بذلك قول الاخنس بن شهاب
التلبي :

لسري ، لقد جاررت في حي عابرٍ لأدرك ثأري منهم ، حججاً خبا
أيت ، اذا نام الخليل ، ككأني سليم اناع ، لا يلاق له أنا

(١) مقدمة ديوان فيس بن المظيم : ابن هشام : سيرة الرسول ص ٨٦٥-٨٦٦

(٢) المفضليات (Loyal) ، ٢٠٥ ، البيت ٢٧

(٣) البيان لمن بن أوس في حمنة البحتري ، الرقم ٤٤ : واطاب كذلك الاقدام ٤٧٧ .

(٤) الفضل : الفاخر (Storey) ص ٢٢٠-٢٢١ .

(٥) ابن هشام : سيرة ص ٧٢٨

ولما رأيت الثارق قد جيل دونه ، شئتُ لم أقطوا ، وكنت لم يحنا
 ولاحظت ثاري فيهم لاناك ؛ متى ما أنه أشد من عامرهما (١)
 وقد فات بيرون ، دون شك ، ان ينبت لهذه الحادثة ولكثير مثلهما . والا
 لما اقدم على كتابة ما كتب من ان « الفروسية كانت مزدهرة ، في بلاد العرب ،
 بكل جمالها وكل اخلاصها ، قبل بدء تاريخنا ، بمدة قرون ، وانما اخت الفروسية
 الغربية الكبرى . . . وان الفروسية في الغرب عارض مقلد . اما في بلاد العرب
 فهي مبدأ . » (٢) قلنا : وسواء اكانت الفروسية العربية مبدأ ام لا ، فلا يمنعنا
 ذلك من التحقق ان الموروث لا يجعل من الالتجاء الى هذه المخاتلة الواضحة الجارة
 الى الحياة والقدر ، وامن هذا من مبادئ الفروسية الغربية ؟ بل ان البدوي
 ينتشر بتلك المخاتلة ، ويوصي بها :

والف انما الضمن بايانه لتندرك القرصة في أنه

كالبك لا يبدو على قرنه الا على الامكان من قرنه (٣)

وقد ظلت هذه المادة متصلة في طبيعة البدوي ، على رغم الاسلام ، بمدة
 طويلة . حتى ان عبد الملك بن مروان ، عندما ظفر بعدوه عمرو بن سعيد
 الاشدق ، قتلته ، لم يمد في شيء . طور اولئك الثارين قبل الاسلام ، فقال :
 أهنته مني ليكن قرنه ، فانزل مرلة حازم . مستكن
 غنمها وعمية لديني ، ان ليس المهي . سيلسه كالمحسن (٤)
 هذا ولا يمكن ان يموت الثار بمرور الزمن . فان هذه القاعدة الشرعية لا
 يعرفها البدو . انما يعرفون ويرددون :

وقد ثبت المرعى على دمن الثرى ، وتبقى حزازات الصدور كما هي

بل انها

كالتر يمكن حيتا ثم ينتشر

وتظلل حرق الثار دائما يورثها الآباء البين :

فلن تيسد وللآباء ابناءه (٥)

(٢) Perron, Femm s arabes, p. 76 (٢)

(١) حامة البحرني رقم ٤٤

(٣) حامة البحرني : الرقم ٥٥

(٤) حامة البحرني : الرقم ٤٣ ، المسودي : مرجع الذهب : ٢٢٧ : ٥ ؛ الطبري : ٢ : ٦١٥

(٥) راجع حامة البحرني : الباب السادس ، الارقام ٥٧ ، ٥٨ ، ٦٠ ، ٦١

وهذه حرب البسوس دامت اربعين سنة في سبيل الاخذ بثأر كليب. ثم ان
المقلاء سموا بالصلح ، فتظاهر ولي الثأر بالاذعان ، ومشى شاكي السلاح حتى اذا
صادف واره جتاساً ، صاح : « لا يترك الرجل قاتل ابيه ، وهو ينظر اليه . »
ثم طعنه فقتله ، وخلق بقومه . « فكان آخر قبيل في بكر بن وائل » ، على
قول الاغاني^١ ، لان بقتله أدرك الثأر .

ولنا شواهد على هذا الامر في اقوال بعض الوفود التي كانت تقف على
محمد . فان منها من كان يؤخر اقراره بالاسلام الى ما بعد الفراغ من
حراثة الثأر الملتقة . وكان من رجال الوفود من يُظهر ترك تلك المادة الجاهلية
فيصرح بقبول الاسلام ، بل يقبل الدية دألاً بذلك انه عدل عن ثأره ، كما فعل
مقيس ، حتى اذا صادف واره مطشناً طعنه في ظهره .

ولا غرابة في ذلك فقد قام مقيس بفرائض الدين القديم . وهكذا فعل
عبد الملك بن مزوران في الحادثة التي قدمنا ذكرها ، بعد خمسين سنة من انتشار
الدين الجديد . ولم يغفل مقيس ولا عبد الملك ان يفتخرا بعملهما فيذكراه
بالشعر ، وهما لا يتوثقان لوماً ولا استغراباً من الرأي العام . والرأي العام ابعد
من ان يارهما . بل هو ، اذا عرض لهذه المسألة ، يقول ما قالته اخت مقيس
في هجو نميلة ، نسيها الذي شاء ان يعاقب اخاها على فعلته الشنعاء وخيانتته
المزدوجة فصرخت انه « اخزى قومه ا » . ولماذا ؟ لانه جعل حرق الفرد ،
التتيل ، فوق حقوق القبيلة ، قبيلته وقبيلة مقيس القاتل ، وهو امر لا يعرفه
العرب ؛ فالمجرم ، في نظرهم ، ليس بمقيس الخائن الغادر ، بل نميلة لانه « اخزى قومه » .
ولم يلبث هذا النخر بادراك الثأر ، حتى بالتدريج والحياة ، ان حور شيئاً
فشيئاً نظر العرب الى الدية ، فاصبحوا يعتبرونها حاطة بين يقاتلها ، ولا يرضون
الا الدم بالدم ، ويحتجون جياً بلسان ابي اذينة :

أبيلون دماً سناً ، وغليهم ريتلاً ؟ لقد شرفونا في الوري حنبا

مقتخرين بلسان عبد الغزي بن مالك الثاني :

اذا ما طلبنا ثبنا عند مشرر ، أيتنا جلاب الودء ، او شرب الدما

ليلم اقوام مضانة وترنا ، وتبع ذات اللوم من كان ألوما
 ومعدا تلتنا ، بد ما مرضوا لنا مشاربهم مُشأ ، وثقا مُرثما (١)
 وهكذا اصبح قبول الدية ذليل الضعف واللوم ، ومن ثم فهو مادة للهجاء .
 قال الاخطل :

لا يشارون بتلامم ، اذا قُتلوا ؛ ولا يكرّون يوماً عند اجحار (٢)

يريد انهم يرضون بالديات

قبول الدية تمدّ على دين العرب ، ومظهر من مظاهر الجبن ، والانتائية ،
 والمنفعة الخاصة . هو مساومة أئمة على الاواصر التي تربط الاسرة ؛ هو بيع
 الدم بالسر ، على قول الحارث بن زيد الخيل :

قتلنا بتلانا من القوم مصبة كراماً ؛ ولم ناكل بهم حشفة التخلد (٣)

ولهذا غدا الشراء من الموتورين ، او الذين يحتمسهم من وجال وناء ،
 يصورون التليل يوصي اوليا . تأره بالا يقبلوا الابل بدل الدم :

وارسل عباده ، اذ حان يومه ، ال قومه : الا يلبوا لم دمى

ولا تأخذوا منهم إفاً و ابكراً ، واتزل في بيت جمدة . عظم (٤)

...

الا لا تأخذوا لبناً ؛ ولكن اذيقوا قومكم حدّ السلاح

فان لم تأثروا عمراً يزيد ، فلا درت لبون بني رياح (٥)

يُقيم المحتضر على شاهدي موته ، بل على انبائه جيماً حاضرين . كانوا ام
 غائبين ، بالايان المتعلّقة بان يدركوا تأره باهراق الدم . فيقبلون ذلك ، فيكون
 نذراً عليهم^(٦) . كما فعل داود الملك ، وقد شمر بالموت ، فدعا بابنه سليمان ، وكان
 من جملة ما اوصاه به ان يُتزل العقاب بمن فات المائت عقابه من الواترين قال :
 « . . . ثم انك تعلم ما صنع بي يُؤآب بن صروية ، ما صنع برئيسي جيبوش
 اسرائيل ابيد . بن نير وعماسا بن ياترحيث قتلها وسفك دم الحرب في السلم ،

(١) حاشية البحرني : رقم ١١٢ (٢) ديوان الاخطل (سالماني) ص ٢٢٦

(٣) حاشية ابي تمام ، ص ٢٨٦ ، البيت ٢

(٤) حاشية البحرني : الرقم ١١٠ (٥) حاشية البحرني : الرقم ١١١

(٦) حاشية ابي تمام ص ٤٤١-٤٤٢

وجعل دم الحرب في منقائه التي على حثويه وفي تمليه اللتين برجليه ؛ فاصنع به بقتضى حكمتك ، ولا تدع شيته تنزل الى الجحيم بسلام . . . وعندك شمي بن حيرا من بني بنيامين من مجوريم ، وهو الذي لعني لعنة فظيمة يوم انطلقت الى مخائيم ؛ ثم نزل للقائي عند الاردن ، فحلفت له بالرب اني لا امتلك بالسيف . والان فلا تبتئنه ، فانك رجل حكيم ، فاعلم كيف تصنع به وانزل شيته بالدم الى الجحيم . »^(١)

وكذلك لم يكن البدو ليفهموا معنى لمورود الزمن ، ولا للفقو ؛ بل لم يكونوا يتصوروا امكان ذلك ، لقرط ما قر في نفوسهم من فروض شريعة النار الدينية .

لقد اتهم بنو خزاعة ، قبيل الهجرة ، وهم منافسو القرشيين ، بقتل الوليد سيد بني مخزوم . وكان الوليد قبل ان يفيض بروحه ، قد رفع عنهم تلك التهمة . على انه لم يمنع ابناؤه طلب تأراره من خزاعة . ولماذا ؟ لانه خشي ، اذا لم يطالبوا بتأراره ، ان يسبوا به بعد اليوم^(٢) .

وان هذا الحادث يصدقنا الى الكلام عن « الوصية » وفيها ما يؤيد نظريتنا في حقة النار الدينية . ولنبدأ بان ننفي كل شبه بين هذه « الوصية » الجاهلية و« الوصية » القرآنية المبرورة في الشرع الاسلامي . اما الوصية الجاهلية فقد لاحظ ولمومن انها « اقرب الى الارامر والنراهي المطروحة على الورثة منها الى تقسيم الميراث بينهم . »^(٣) على ان هذه الملاحظة غير كافية . فلتردد عليها ان غاية الوصية المهتة كانت دينية محضة . كانت ترمي الى نقل نظام العبادة ، من الاب الى اولاده ، كما كان مرفوقاً ومتبناً في القبيلة ؛ محتوية على « العهد الروحي » او مجموع العقائد والعبادات يلقيها السلف على خلفائه . وقد كان لكل قبيلة وصيتها الخاصة ، على زماها ، يحتمها المرادها ويذكرها شعرها . على ان ما قام به علماء المصرد الاسلامية من اصلاح في الادب الجاهلي القديم ، وما صنعه الرواة

(٢) ابن هشام : السيرة ص ٢٧٣

(٣) سفر الملوك الثالث ١٠-٥٤٢

(٤) Welhausen, Reste... p. 191

من الثمر المتحول افسد ، لسوء الحظ ، قيمة تلك الوثائق القديمة ؛ ولم يبق منها الا ما استند الى الحكم والتوصيات المتذلة^{١١} . هذا اذا لم يضع الناحلون قطعاً كاملة في سبيل تشويه تلك العصور التي نسبها الاسلام الى « الجاهل » . وان يكن النبي يفرض على المسلمين الاهتمام بكتابة « وصيتهم » ، وان يكن يصدق في ذلك حتى يجعلها من فروع الوحي الالهي ، وهو معنى « كُتِبَ عَلَيْكُمْ^{١٢} » ، فذلك دليل على بعد نظر في المشرع الرامي الى تحقيق الامور في مجالها العملي ؛ ولكنه دليل كذلك على اهتمام جذبي بمحو ذكرى تلك « الوصية » البدوية الجاهلية وما تجرّه من آثار الشرك القديم .

كان افراد القبيلة يجتمعون حول فراش الشيخ الراحل ، كما كان بنو اسرائيل يجتمعون حول الجذ المحتضر^{١٣} ؛ ليسموا آخر كلماته فيحفظوا « وصيته » ، قاصدين القيام بكل ما فيها . وكان بهم الجذ ، وهو رئيس قومه و كاهنهم ، فضلاً عن تسم الميراث ، ان يعمل على متابعة العبادة التقليدية . فكان يمين من خلفائه من يهد اليهم يحفظ « التبة » ، وهي المظلة المقدسة ؛ وبدانة « البيت » ، وهو هيكل القبيلة ؛ وبجوانبة الحجر المرّلة^{١٤} . فيكون هذا الرجل « الوصي » اي الوارث الديني . وقد نرى شيئاً من هذا المعنى القديم للوصية ، في معتقد الامامين من الشيعة ، وهم يعتبرون علياً « وصي » النبي ، لا وارث تروثه وخلافته السياسية فقط ، بل صاحب « وصيته » الدينية ، او خليفته في عقيدته السرية . اما الائمة الاثنا عشر عندهم فهم اوصياء « الوصي » ، وادثو علم علي

١١ راجع الجستاني : كتاب المسرّين ، ص ١٦ . . . ومقدمة كزاد سير طيه ، ص ١٦ ايضاً ، ولابل بومية قس بن ساعدة في السيوطي : موضوعات ١ : ١٦٥ . ولا يخفى ان اصحاب تلك الوصايا يظهرون ، على الغالب ، من المسرّين ، وقد بزعم الرواة اتمم عشر اعداد مئات من النبي . ابن دريد الاثنان ص ٢٢١ ؛ والمقتليات (Thorbecke) ص ٢٥

١٢ القرآن ٢ [البقرة] : ١٧٦ ، وفي لئله القرآن ، كتاب = وحي

١٣ راجع سفر التكوين : ٤٨-٤٩ ؛ والمقتليات (Thorbecke) ص ٢٥ ، البيت ٧ . . .

حاتم الطائي : ديوانه ٩ : ١٠١ . . . والمد : الطبقات ١ : ٨٢

١٤ اطلب بمثاني : Le culte des bétyles et les processions religieuses chez les

Arabes préislamites, dans ?Arabie occidentale avant l'Hégire, p. 135-136

الفائق^(١).

وإذا رجنا الى الجاهلية زى الشواهد المختلفة على مدلول « الوصية »
الديني . وهذا الشاعر عباس بن مرداس ، يتسلم من ابيه ، بفضل الوصية ،
الحجر المؤله دَمَاد او دَمَار^(٢) فيحافظ عليه . واتقد كان الشيخ الراحل يوصي
ايضاً بالمحافظة على الجوار ، والبر باليهود . وكذلك كانت الوصية تهتم بجمل
ما بقي من مشاكل الدم قيد الثأر^(٣) ، كما رأينا في وصية داود الملك لابنه
سليمان . وهي « ولاية الاشياخ »^(٤) لا يد من القيام بها . ولهذا كان جميع
الحاضرين يُقسمون بقبولها و« يتذرون » بان يقوموا بها . ينفهم الى ذلك
« العزيمة » باسم الله ، وخصوصاً خوفهم من التعرض لدعوة الشيخ الراحل . وهم
يمتدنون ان الشيخ ، اذا ما حضره الموت ، كان « بحاج الدعوة »^(٥) ولاسيا ما
كان منها بالشر . وكان القليل ، قبل ان يتزل « بيته »^(٦) الاخير ، يترجم على
حاضري نزاعه الا يتركوه ، دون تأر ، في بيت مظلم :

واترك في بيت بسندة مظلم. (٧)

ومن هذا ما جاء في حلسة ابي تمام عن جُويّ الزبني ، وقد قتله الخزرج
بيداً عن قوم ، فرفع ربه ، وهو يجود بنفسه ، فقال : مخاطباً احد الخرجيين :
« اعطي الله عهداً ليقتلن منكم تخسون ليس فيهم أعور ولا أعرج » . فسارت
كلته حتى بلغت مزينة فاخذوا بثأره . وفي ذلك يقول كعب بن زهير ، وفيه
اشارة الى كل ما تقدم ذكره من واجب القيام بوجبة الميت ، ووفاء النذور ،

(١) راجع كتابنا في *Fājima* ... p. 111

(٢) لم تُضبط اللفظة ضبطاً صحيحاً ؛ راجع : صحيح مسلم ١ : ٢١١ ؛ اسد الغابة ٣ : ٤١ ؛
سيرة ابن هشام ص ٨٢٢ ؛ الاغانى ١٣ : ٦٥ ؛ وقابل بما ورد في *Welhausen, Reste*, p. 66

(٣) سيرة ابن هشام ص ٢٧٣ ؛ الاغانى ١٩ : ١٣٠

(٤) ديوان قيس بن الخطيم (Kowalski) ١ : ٤٠-٥

(٥) اطلب في ذلك كتابنا *Mo'awia* p. 180-181

(٦) راجع في معنى بيت = قبر بحثنا *Le culte des bētyles*, p. 144 ؛ ديوان لبيد

(الحالدي) ص ٧٧ ، البيت ٢ ، و ٧٨ ، البيت ٢ ؛ ديوان حاتم ٣٧ : ١٥ ؛ والمنشآت ١٩ : ٢٤

(٧) حلسة ابي تمام ص ١٠٧ ؛ الاغانى ١٦ : ٢٥

وعدم الرضى بالدية :

لقد رآني أليته جُوي^١ ماضراً غير مطلول آخرها ...
 ولو بلغ الفئيلَ فالقُ قوم^٢ لسرك من سيونك متفروما
 لنذرك ، والنذور لما وقاه^٣ إذا بلغ الخراية بالنوما ...
 فما عنر الظباء بحي كعب^٤ ، ولا المسون فصر طالبوها . (١)

أما في ما خصّ خلود النفس ، فلا تتحقق في فكر البدوي الا معلومات غامضة . ولا زاه اهتم اهتماماً جدياً بهذا المشكل . وهؤلاء شعراء الجاهلية ، اذا ما عرضوا لما بعد الموت ، يعتبرون براهجة عابثة عن فكرة غير مستقرة ولا دافعة الى الاهتمام . فيقول أوس بن حجر :

إن اشرب الحمر ، اوارزأ لماثأ^١ فلا عالة ، يوماً ، اتى ماضي
 ولا عالة من قبر بمحية^٢ ، او في بليع كظهر النرس وضأح . (٢)

ويردّد طريقة :

كريم^٣ بروي نفسه في حياته مخافة شرب في المات ممرؤ
 نذرتي اروي ماتي في حياتي^٤ شلم ، ان متا ، مدى أينا المدي ! (٣)

وان يكن البدوي لا يعتقد الاعتقاد الواضح بحياة النفس في عالم آخر^(١) ، فهو لا يرى أن الموت يفصل حالاً بينه وبين جسده . ولهذا نرى انهم يضنون الميت « مرتداً » او « مرتداً »^(٢) في قبره ؛ اي متكئاً رأسه على زنده المبسوط خلف عنقه ، كما كانت عادته ان يستريح في الليل . وهم لا يجربون في تابوت ، اذ يعتقدون انه نائم في « بيته المنظم » نوماً اعق من النوم العادي ولكنه لا يفقده الشعور التام بل يسبح له بشي . من الحس الضئيل على مدة ١٠ . ثم يندفون ، في سبيل معارضة هذا الحس الضئيل ، واطالة مدته ، الى القيام

(١) حاشية ابي تمام من ٤٤١-٤٤٢ (٢) ديوان اوس بن حجر ٨: ٦-٨

(٣) ديوان طرفة (Seligsohn) ٦١: ١-٦٤

(٤) راجع في ذلك السودي : مروج الذهب ٣: ٦٠٦ ...

(٥) حاشية ابي تمام من ٤٢٦ ، السطر ٢٢ : ١٥٦ . البيت ٢ ؛ ديوان حاتم ٢٨ ، البيت ٧ ؛ المنشآت (المذاهب) من ٦٢ ؛ الاصحاحات ٦٣ : ٨ ؛ ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز (طبعة عبيد) القاهرة ١٩٢٧ ، من ٤١ الخ ...

بكثير من مظاهر الجلبة الدالة على الاسى ، كالنادب والناحات المستطيلة على بضعة ايام ، والطراف المزوج ، والمتافات الماية بقولهم : « لا تَبْدا » وصراخ النساء الحاذكاتهن يربحن في تأخير مدة الانفصال التام بين الروح والجسد ؛ بينما يقوم الرجال بالمواعيد والايان المعظمة بالاسراع في الثأر - هذا من الامل والاصدقاء . اما الاعداء فانهم ، اذا ما قاتوا العبد ، يسرعون في فصل نفسه صابرين مرددين : « ابد » ، وهي اعظم دعوة واهول لمة تقع على العربي المائت . من ذلك قول حاتم :

وحق تركت المائدات يمدنه ينادين : « لا تبدا » وقلت له : « ابدا » وكان من تأثير هذا الاعتقاد ان البدو كانوا ينفرون من « المثلة » نفورهم من افضح الثرور ، والمثلة تشويبه جثة التليل بعد قتله . وبثأير العقيدة نفسها ، كانوا ينفرون كذلك من قبول شرعية حد السارق الذي سنه القرآن^(١) ، وهو قطع اليد^(٢) . اما حريق الجثة فكان من نتيجته ، في نظرم ، ان يفصل حياً بين النفس والجسد^(٣) . وقد يترتب هذا الاعتقاد الى التقليد الاسلامي ، فنع « الحديث » حرق المجرمين ، لان عذاب النار^(٤) من خصائص الله وحده . وفي امكان الموتى ان يقبلوا وداع ذريتهم ، كما انهم يسررون من تحية

(١) القرآن [المائدة] ٤٢

(٢) ومن هذا النيل ما ينصح به بعض اتقياء المسلمين من عدم اجراء السليبات الجراحية ، لانه ليس من اللاتق ، في نظرم ، ان يتقدم الانسان ، يوم القيامة ، وهو اقطع او اعرج . . .

(٣) A. Mez, *Die Renaissance des Islams*, Heidelberg, 1922, p. 350

(٤) راجع كتابنا *Ya'id I*, p. 475 ؛ اللامي : ميزان ٢ : ٢٦٧ ؛ اسد النابة ٥ : ٥٢ ؛ الجاحظ : الحيوان ٥ : ٢٢ ؛ وقابل ٦ : ١٤٦ ؛ الثاني : السن ٣ : ١٢٠ ؛ سيرة ابن هشام ٤٦٩ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق (بدران) ٥ : ١٠٢

(٥) على ان هناك بعض كبار المجرمين والزنادقة اُترل بهم عذاب النار من اثال بابك الذي قُملت اعضاؤه حياً ثم أُحرق بالنفط ، اطلب التنوشي : جامع التواريخ (Margoliouth) ص ٧٥ ؛ والملاحج ، اطلب ، Massigou, *Al-Hallaj, martyr mystique de l'Islam*, I, Paris, 1922 p. 304, 312 ؛ وياقوت : ارشاد الارب

(Margoliouth) ١ : ٢١٧-٢٠٧

المارين^{١١} . وتظل نفوسهم عطشى في قبورها يرونها الحمر ، اذا كان اربابها من السكارى ، او الدم اذا كانوا قد قتلوا ، ولم يؤخذ بثأرهم بعد . وعلى هذا يدور الكثير من الشعر الجاهلي في ظناً «المامة» و«الصدى» كقول طرفة المتقدم ، بقول حاتم :

اماري ، امانت ، فاسمي بـمطقة من الحمر ويا . فانضحت على قبوري ٢١

وما يروى عن الاعشى من ان القيان ، كانوا اذا جلسوا للشرب على قبره ، اعتبروه واحداً منهم فاهرقوا الكأس على تراب القبر ، اذا وصل اليه الدور^{١٢} . اما في «المامة» العطشى للدم فتعرف الكثير من الشعر كقول ذي الاصبع :

يا عمرو ، ان لا تدع شتى ومتعتي انريك . حيث تقول المامة : انثوني ! ٢١

ولا يطفى هذا العطش الا دم الوتر . اما اذا مات الرجل حثف الله فينتقى النيام على قبره . واذا مرّ المسافر بالقبور وقف فحياه ، او وضع عليه اغصاناً خضراء ، او ازهاراً طيبة الرائحة ، وان لم يكن لديه شي . من هذا وضع حبراً^{١٣} . ثم ان اهل الميت يزورون القبر من آن الى آن ، وقد ينصبون الى جواره مضرباً^{١٤} يقيمون فيه دفناً لضجر الغزلة عن صاحبه . من هذا ما ارضى به عمرو بن الماص ، فاتح مصر ، عندما اتته ساعته ، فالتفت الى ذويه وقال : « اعدوا عند قبوري . . . استأنس بكم . »^{١٥}

وبناء على ما تقدم فاننا نفهم اي ذعر كان يتحوز على البدوي اذا ما

(١) حاسة ابي عامر ص ٤٠٦ ، ٤٣٧ ، ٤٢٨ ، ٤٨٦ ؛ البخاري : الصحيح ١٠١ : ٣

(٢) ديوان حاتم ٦٦ : ٧ (٣) الاغاني ٨ : ٨٦

(٤) المنظليات (Thorbecke) ص ٢٣

(٥) ديوان اوس بن حجر (Geyer) ٢٢ : ١٦-١٧ ، ٥٠ : ٣٣ ؛ ديوان لييد (اشالدي)

ص ٢٦ ، ديوان النابذة (Derenbourg) ٢٦ : ٢٧-٢٨

(٦) الاغاني ١١ : ١٤٤ ؛ ١٥ : ١٢١ ؛ ١٩ : ١٠٨ ؛ الطبري ٣ : ٧-١١ ؛ ابن حنبل : المشد

٣ : ٢٦٢ ؛ البلاذري (Abilwardt) ص ٤٠ ؛ ديوان حاتم ٣٨ : ٤٤

(٧) ابن عبد ربه : الدند ٢ : ٤٤ ؛ مسام : الصحيح ١ : ٦٠

فكمر بالموت بعيداً عن قومه^١، فهو بصرخ طالباً بان لا يتحرك في «بيت مظلم» في محل قصي^٢، حتى وان كان من مشهورى الابطال كزيد الحليل، او من دهاة الصامليك كمالك بن الربيع؛ وذلك خوفاً من ان لا يجدوا:

سرى البغ والريح الرديني باكميا

وهو بكاء، وان كان مادةً للفخر الشعري، لا يكفي لتعزية الميت وايناسه في وحدته المظلمة ا

الشغرى ان يقول، بتجرده المهود عن اهله:

اذا ما اتيتي بيتي لم ابالسا، ولم تذر خالاتي الدموع ومعني (٣)

وهو لا يهتم بان يبكي عليه اهله لانه لم يمتد حياة القبيلة، بل عاش عمره متكرراً يفضل الذئاب والضباع على قومه. ثم هناك سبب آخر. هو ان من واجبات النساء: العثات والحالات، وسائر ذوات القربى، ان ينحن على الميت نواحاً متطيلًا كي يذكرن اولياء التار بواجبهم، ويدهنهم الى القيام بهذا الواجب. اما الشغرى فلم يكن بحاجة الى هذا، لانه كان قد سبق فاثار نفسه الى ما وراء الحد^٣. فلم يخف ما يخافه غيره من الموت في التربة، فالحرمان من الانتقام الذي يُطفى ظمأ النفس العطشى، ويوسع التبر المظلم^٤.

هذا ما رأيناه جديرًا بالنظر في ما خص صفة التار الدينية. وستفرد بجثا آخر لما كان يقوم به نسا. العرب خاصة في تحريض اولياء التار على القيام بواجبهم؛ ولما كان يستلته الشعراء. من تلك المواضع.

- (١) حاسة ابي تمام ص ٤٦٥؛ ٤٠٨. - ولم يكن العرب يثرون للخليج. ومن ثم ضد كانوا يخشون هذا الحرم الذي يبيتهم حتى ما بعد الموت.
- (٢) المنفليات (Thorbecke) ص ٢٥، البيت ٢
- (٣) المنفليات (Iyall) ص ٢٠٦
- (٤) رايح ٦٤، Noeldeke, *Fünf Mo'allagât*, I, 64؛ حاسة ابي تمام، ص ٤٦٥؛ الاثاني